واقع حقوق العمال في العراق وإقليم كردستان

في النصف الأول من عام 2024

واقع حقوق العمال في العراق وإقليم كردستان في النصف الأول من عام ٢٠٢٤

منظمة السلام والحرية

مقدمة

شهد وضع حقوق العمال والحرية النقابية في العراق وإقليم كردستان في النصف الأول من عام ٢٠٢٤ بعض التغييرات القانونية والتنظيمية. في العراق، أصدر قانون التقاعد والضمان الاجتماعي رقم ١٨ لسنة ٢٠٢٣ بعض الإرشادات المحددة في عام ٢٠٢٤، خاصة للعاملين غير المنظمين والذين ليس لديهم أصحاب/أرباب عمل. إذا وافق البرلمان العراقي على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٩٠، فستكون خطوة مهمة لمزيد من ضمان حقوق العمال، وخاصة النساء العاملات.

في النصف الأول من هذا العام، توفي أكثر من ٥٠ عاملا أثناء عملهم في العراق وكردستان وأصيب أكثر من ١٠٠٠ آخرين. لا يوجد جهد جاد لتنظيم عمل العمال في عصر تغير المناخ، على الرغم من دعوات المنظمات الدولية والمحلية.

ويأتي هذا التقرير استمرارا لجهد دام عقدا من الزمن في هذا المجال من قبل منظمة السلام والحرية. عمل فرق المنظمة لمعالجة قضايا العمال في مكان العمل، مع النقابات والمنظمات العمالية، وكذلك مراقبة القنوات الإعلامية المختلفة. قد يكون عدد الانتهاكات والضحايا أعلى من ذلك بكثير، لكننا وصلنا إلى هذا الحد فقط. وسنواصل الاضطلاع بهذه المهمة حتى نتمكن من تحسين حالة الحقوق من جميع النواحي.
أولاً، الوضع القانوني لحقوق العمال في العراق وإقليم كردستان

١.قانون العمل في العراق وإقليم كردستان

من حيث الإطار القانوني في العراق، قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ حتى الآن. ولكن منذ عام ٢٠٢٣ يتم التحضير لتعديله. القانون الذي شاركت فيه اتحادات النقابات العمالية وممثلو أصحاب العمل في صياغته حتى مستوى جيد مع الاتفاقيات الدولية لمنظمة العمل الدولية والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان كان مناسباً. ولكن دون نقص. خاصة في المجالات المتعلقة بالتحكيم وحل نزاعات العمل ومسألة التعامل مع مختلف اتحادات النقابات العمالية، سواء في مستوى السلامة والصحة المهنية.

وفقاً للمتابعات التي أجرتها منظمة السلام والحرية في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في العراق، تم تشكيل فريق خاص لتعديل القانون وتم إكمال أعمالهم، ولكن حتى الآن لم يُرسل النص المعدل إلى اللجنة المختصة في مجلس النواب العراقي. بعض النشطاء في مجال حقوق العمال يخشون أن يقلل التعديل من تلك الحقوق وحرية العمل النقابي التي كانت موجودة في قانون ٣٧ لسنة ٢٠١٥، ولذلك يرون أنه يجب عدم

التسرع في التعديل وأن يشارك جميع الأطراف من اتحادات العمال وأصحاب العمل في عملية التعديل.

إقليم كردستان مستمر في تنفيذ قانون العمل رقم ٧١ لسنة ١٩٨٧ رغم أن برلمان إقليم كردستان في بداية شهر آذار ٢٠٢٣ أصدر قانون عمل جديد، ولكن بعد تعليق برلمان إقليم كردستان من قبل المحكمة الفيدرالية العراقية، تم إيقاف تنفيذ القانون. قانون الإقليم القديم الذي صدر في عهد نظام البعث لا يتوافق مع حقوق العمال ويمنع تشكيل النقابات العمالية وفي مجال الصحة والسلامة المهنية مليء بالنواقص التي تتطلب أن ينعقد البرلمان القادم لإقليم كردستان بسرعة ويصادق على قانون العمل الجديد.
٢.قانون تنظيم النقابات العمالية في العراق واقليم كوردستان

في ٢٥ فبراير ٢٠٢٤، أعلنت ١٢ منظمة عمالية في العراق مذكرة تطالب فيها مجلس النواب العراقي بوقف المناقشات حول مسودة القانون الخاص بتنظيم النقابات العمالية في العراق، لأنهم لم يشاركوا في صياغته، وأنه ليس المسودة التي كتبها ممثلوهم رسمياً في لجنة ثلاثية بوزارة العمل العراقية، حيث يحتوي على قيود على حرية العمل النقابي! لا يزال القانون رقم ٥٢ لعام ١٩٨٧ الخاص بتنظيم العمل النقابي ساري المفعول في العراق، والذي يحد من حرية التنظيم النقابي، رغم أن العراق التزم منذ عام ٢٠١٨ بالاتفاقية الدولية الخاصة بحرية العمل النقابي. كما أن قانون العمل العراقي رقم ٣٧ لعام ٢٠١٥ يحتوي على عشر مواد تمنح حرية العمل النقابي، وحتى الآن توجد أكثر من ١٢ اتحاداً عمالياً في العراق تعمل. المسودة التي كتبتها اللجنة المعنية في البرلمان العراقي تتعارض تماماً مع مطالب المنظمات العمالية العراقية. أحد قادة الاتحاد العمالي العراقي، أعلن باسم فريق منظمة السلام والحرية: «من بين ٤٩ مادة في مسودة هذا القانون، لدينا اعتراضات على ٣٥ مادة، ولا نريد بأي شكل من الأشكال مناقشتها».

اللجنة الخاصة في منظمة العمل الدولية لديها ملاحظات جدية حول حرية عمل المنظمات في العراق. لذلك، يجب على العراق حل مشكلات هذا المجال بأسرع وقت. قامت لجنة خاصة من تلك المنظمة بزيارة العراق، وتم تكليف الجانب العراقي بالتعجيل في المصادقة على قانون تنظيم العمل النقابي وفق الالتزامات الدولية للعراق. بعد ذلك، بدأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بصياغة مسودة قانون يشارك فيها ممثلو جميع المنظمات العمالية العراقية (التي حالياً متحدة في ثلاث اتحادات) في كتابة تلك المسودة. حتى إعداد هذا التقرير، لم تكتمل أعمال صياغة المسودة، ومن المتوقع أن تكون مسودة جيدة تُعرض على اللجنة البرلمانية العراقية.

في إقليم كردستان، ينبغي أن يلتزم العراق بحرية العمل النقابي للعمال. الوضع مختلف تماماً، فلا يوجد أي نص قانوني داخلي لحرية العمل النقابي، حيث لا يزال العمل بقانون ٥٢ لعام ١٩٨٧ لتنظيم العمل النقابي الذي يمنع التعددية النقابية، وكذلك يُطبق قانون العمل ٧١ لعام ١٩٨٧ الذي يمنع التعددية النقابية للعمال وفي الواقع لا يوجد سوى اتحاد عمالي واحد ولا شيء آخر. في ظل غياب مؤسسة تشريعية، والتي حالياً غير موجودة في إقليم كردستان، يكون الأمر أكثر إلحاحاً. لذلك، يجب على برلمان إقليم كردستان القادم أن يقرر بشأن قانون جديد لتنظيم عمل النقابات العمالية.

٣.قانون التقاعد والضمان الاجتماعي

قانون التقاعد والضمان الاجتماعي الجديد في العراق رقم (١٨) لعام ٢٠٢٣ يمثل خطوة فعالة لرفع مستوى معيشة العمال في القطاع الخاص. يوسع القانون بشكل ملحوظ حقوق الضمان الاجتماعي للمجموعات الاجتماعية المختلفة في القطاع الخاص، بما في ذلك العمال المنظمون وغير المنظمين الذين يستفيدون من القانون بشرط أن يساهموا في نظام التقاعد الذي يشملهم. هذا القانون، الذي صدر في إطار الإصلاحات الاقتصادية للحكومة، يوفر تغطية واسعة ومعاملة متساوية لجميع العمال، مع التركيز بشكل خاص على القطاعات غير المنظمة والمساواة بين الجنسين. تشمل الميزات الرئيسية دعم الدولة بنسبة ٨٪ لأجور القطاع المنظم، و١٥٪ لأجور القطاع غير المنظم، خيارات التقاعد الاختيارية، وتوفير الرعاية الصحية للمتقاعدين.

أحد الأهداف الرئيسية لهذا القانون هو توسيع المساعدات الاجتماعية لجذب أكبر عدد من الموظفين، بما في ذلك أولئك الذين يعملون خارج القطاع الرسمي، كما هو مذكور في المادة ٦٩. وفقًا لهذا القانون، يجب أن يساهم العموم بنسبة ١٥٪ للمشاركة في توظيف أولئك الذين يعملون في القطاع غير الرسمي أو بشكل مستقل، بينما تكون مسؤولية المساهمة محدودة بنسبة ٥٪ فقط، كما هو موضح في المادة ٧١. بالإضافة إلى ذلك، تحدد المادة ٢٩ سنوات الخدمة لاستحقاق معاش التقاعد للأشخاص المؤمن عليهم: الرجال في سن ٦٣ مع +١٥ سنة خدمة، أو ٦٠ سنة مع +٢٠ سنة، أو ٥٠ سنة مع +٣٠ سنة؛ والنساء في سن ٥٨ مع +١٥ سنة، أو ٥٥ سنة مع +٢٠ سنة، أو ٥٠ سنة مع +٢٥ سنة. علاوة على ذلك، يمكن لأولئك الذين يصلون إلى سن التقاعد وفقًا للمادة ٢٩ ولكنهم لا يمتلكون سنوات الخدمة اللازمة لاستحقاق معاش التقاعد أن يعملوا لمدة تصل إلى ٥ سنوات إضافية، ولكن يجب أن يدفعوا مساهماتهم ومساهمة صاحب العمل بنسبة ١٧٪، استنادًا إلى متوسط رواتبهم في السنوات الخمس السابقة، بشرط ألا يكون الراتب الأدنى أقل من الحد الأدنى للأجور.

في ١٣ أيار ٢٠٢٤، تم توقيع وزير العمل والشؤون الاجتماعية العراقي على نص قرار نُشر في العدد ٤٧٧٤ من الجريدة الرسمية العراقية، والذي يحدد الشروط التي يمكن للباحثين عن العمل الاستفادة منها بشكل اختياري. هذا يعتبر خطوة مهمة لتنفيذ القانون وتمكين العمال غير الرسميين.

ومع ذلك، هناك بعض المراقبين الذين ينتقدون القانون ويشككون في تنفيذه، خاصة فيما يتعلق بمسألة تأمين الحصول على العمل. أحد الناشطين في مجال العمالة من منظمة السلام والحرية أشار إلى أن دخل العمال غير الرسميين غير مستقر، والمبلغ القليل الذي يحصلون عليه لا يكفي لتغطية احتياجات الحياة الأساسية، مما يجعل من الصعب عليهم الاعتماد على أنفسهم. كما أن عدم وجود تأمين على العملية وقلة الوعي تعيق بشكل كبير تمكين العمال غير الرسميين.

في إقليم كردستان، يتم العمل بالقانون رقم ٣٩ لعام ١٩٧١ المتعلق بالإقامة والتمكين الاجتماعي. وعلى الرغم من أن وزارة العمل قد أعدت مسودة لتعديل هذا القانون في عام ٢٠٢٣ بهدف تمكين المزيد من العمال، إلا أنه لم يتم تنفيذه بسبب عدم وجود برلمان في إقليم كردستان. على المستوى العملي، في العامين الماضيين، أولت حكومة إقليم كردستان اهتماماً أكبر بتمكين العمال.

استناداً إلى إحصائيات بداية عام ٢٠٢٤، سجلت حكومة إقليم كردستان ١٤٤,٩٣٠ عاملاً في قطاع النشاط الاجتماعي في كردستان. ومع ذلك، لا تزال النسبة الدقيقة لهؤلاء العمال غير معروفة فيما يتعلق بإجمالي عدد العمال والموظفين في القطاع الخاص، لأن الحجم الكلي للقوى العاملة في القطاع الخاص لم يُحدد بشكل واضح. تشير منظمة السلام والحرية إلى أن هذا الرقم يتم تحديثه باستمرار ولكنه لا يأخذ في الاعتبار العمال الذين انتهت عقودهم أو الذين يغيرون وظائفهم. في وقت يتفاقم فيه وضع النشاط الاجتماعي للعمال في إقليم كردستان، يُذكر أن ٣٠٪ من العمال قد تم توظيفهم، ولكن هذا الرقم لا يمكن تأكيده بدقة من خلال الإحصاءات، خاصة فيما يتعلق بعدد العمال في القطاع الخاص. ورغم ذلك، لا توجد أي تعليمات أو قرارات رسمية تخص العمال اليوميين والقطاع غير الرسمي وغير المنظم. وذكر المدير العام أنهم يعملون مع المنظمة الدولية للعمل على وضع إستراتيجية لحل هذه المسألة.

٤.العراق يصادق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٩٠.

في خطوة مهمة، قرر مجلس وزراء العراق في عام ٢٠٢٤ الموافقة على الاتفاقية رقم ١٩٠ لمنظمة العمل الدولية وإرسال مشروع قانون بشأنها إلى مجلس النواب العراقي. وبموجب ذلك، فإن العراق عضو في منظمة العمل الدولية منذ عام ١٩٣٢، وقد صدّق على ٧٢ اتفاقية (منها ٥٦ اتفاقية سارية)، بما في ذلك الاتفاقيات الأساسية. في ١٦ أبريل ٢٠٢٤، أتم مجلس النواب العراقي القراءة الأولى لمسودة قرار التصديق على الاتفاقية رقم ١٩٠ لمنظمة العمل الدولية. من المتوقع أن تتم القراءة الثانية والموافقة عليها. يُعتبر ذلك خطوة مهمة نحو تعزيز بيئة عمل أكثر أمانًا وتشجيع الإنتاجية وحماية حقوق الإنسان.

الاتفاقية رقم ١٩٠ لمنظمة العمل الدولية، التي تركز على منع العنف والتحرش في مكان العمل على أساس النوع الاجتماعي، تم اعتمادها في يونيو ٢٠١٩ من قبل منظمة العمل الدولية، وتُعد واحدة من الاتفاقيات المهمة التي تهدف إلى منع العنف والتحرش في مكان العمل.
ثانياً، الصحة والسلامة المهنية (وفيات العمال مستمرة)!

بحلول نهاية شهر حزيران ٢٠٢٤، فقد ٢٠ عاملًا حياتهم في أماكن العمل في إقليم كردستان فقط! وفي العراق أيضًا، لم يمر شهر دون أن يتعرض أكثر من ١٠٠ عامل لإصابات العمل. وفقًا لتحقيقات مراقبي منظمة السلام والحرية.

ملف الصحة والسلامة المهنية هو ملف مهم ويحتاج إلى جهود عاجلة من كلا حكومتي العراق وإقليم كردستان لتبني إجراءات سريعة.

في العام الماضي، صادقت كل من وزارتي العمل والشؤون الاجتماعية في العراق وإقليم كردستان على سياسة الصحة والسلامة في قطاع الزراعة. كما قامت حكومة إقليم كردستان لأول مرة في تاريخها بنشر دليل الصحة والسلامة المهنية في ٢٨ شباط ٢٠٢٤ في العدد ٣١٤ من جريدة وقائع كردستان (حيث لعبت منظمتنا دورًا بارزًا في كتابة وتدريب مراقبي هذا المجال في إقليم كردستان). في العراق، رغم وجود المركز الوطني للصحة

والسلامة المهنية لعدة سنوات، إلا أن نقل السلطات إلى المحافظات قلل من دوره فيها، بينما يظل له دور بارز في بغداد فقط، رغم أن منظمة السلام والحرية جمعت ممثلين من جميع المراكز في العراق للعمل المشترك، إلا أن النتائج لم تكن ملموسة!

الإطار القانوني في العراق وإقليم كردستان لمسألة الصحة والسلامة المهنية ضعيف ولا يصل إلى المعايير الدولية. رغم أن العراق لديه مركز خاص بالصحة والسلامة المهنية ولا يوجد في إقليم كردستان، إلا أنه في كلا الجانبين لا يوجد أي جهة تراقب الصحة والسلامة المهنية لزيارة أماكن العمل. ما هو موجود هو مفتشو العمل الذين يجب أن يتحملوا هذا الواجب، ولكن في الأساس في جميع أنحاء العراق وإقليم كردستان لا يصل عددهم إلى مئتي مفتش، الذين لا يستطيعون بأي شكل من الأشكال تحمل واجباتهم أو الدفاع عن الصحة والسلامة المهنية!

تلك اللوائح التي أصدرتها حكومة إقليم كردستان المتعلقة بالسلامة المهنية مهمة، لكنها ليست كافية. يجب اتخاذ خطوات عملية سريعة لإنشاء مركز وطني للسلامة والصحة المهنية. ينبغي تخصيص رقابة خاصة لهذا المجال ومنحها السلطة اللازمة. وكل ذلك يتطلب تعديل قانون العمل، لذلك من المهم أن تتبنى الحكومة والبرلمان المستقبلي للإقليم هذا الأمر.

منظمة السلام والحرية على دراية بأن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية العراقية قامت بتعديل عدة مواد في إطار قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ في مجال السلامة والصحة المهنية، لكن الأهم هو تخصيص رقابة بسلطة خاصة لهذا المجال، وتوحيد المراكز الوطنية والعمل ضمن إطار متكامل ليكون لهم تأثير فعلي.
وفقاً لتحقيقات فريق منظمتنا، حتى نهاية شهر حزيران ٢٠٢٤، فقد ٢٠ عاملاً حياتهم في محافظات إقليم كردستان أثناء العمل، منهم ٩ في أربيل، ٨ في السليمانية، ٢ في كرميان وواحد في دهوك. كما تعرض عشرة آخرون لإصابات. هذا الرقم هو فقط ما تمكنت فرقنا وبعض نقابات العمال من توثيقه، وإلا فقد يكون العدد أكبر. أسباب الوفاة جميعها تعود إلى عدم توفير متطلبات السلامة والصحة المهنية من قبل أصحاب العمل، وغياب الرقابة الحكومية في هذا المجال. وكان معظم الوفيات نتيجة السقوط من المباني العالية، تليها الوفيات الناتجة عن الصعق الكهربائي.

في العراق، بسبب سهولة فقدان عدد من الأرواح، يقوم المركز الوطني للصحة والسلامة المهنية فقط بتسجيل عدد الحوادث. على سبيل المثال، وفقًا لإحصائيات المركز في شهر حزيران ٢٠٢٤، بلغ عدد العمال المصابين أثناء العمل ١٩٩ عاملًا. في شهر أيار من نفس العام، وفقًا للمركز، كان العدد ١٣٢ عاملًا. لكن في الواقع، عدد الحوادث أكبر من ذلك بكثير. حيث لا يتم تسجيل بعضها، ولا توجد اتصالات وثيقة بين هذا المركز ومراكز المدن للحصول على أرقام وإحصائيات دقيقة لضحايا العمل. وفقًا لتحقيقات فرق منظمة السلام والحرية، في الأشهر الستة الأولى من هذا العام، تمكنت فرقهم من تسجيل ٣٠ عاملًا فقدوا أرواحهم في المناطق الخاضعة لسلطة الحكومة العراقية، باستثناء إقليم كردستان. معظمهم فقدوا حياتهم بسبب السقوط من المباني العالية وتعرضهم للحوادث في مواقع البناء. من بينهم خمسة عمال أجانب، أربعة منهم عمال سوريون فقدوا حياتهم في حادث حريق في بغداد، وواحد باكستاني فقد حياته في البصرة.

إحدى الظواهر اللافتة للنظر في عام ٢٠٢٤ هي أن ظاهرة انهيار المباني والمساجد والمدارس قد تكررت في العديد من مدن العراق وإقليم كردستان، مثل بغداد وسماوة وناصرية والأنبار والموصل وأربيل. حيث فقد العديد من العمال حياتهم وأصيب المئات. كل ذلك بسبب عدم مراقبة مسائل السلامة والصحة المهنية.

عدم معالجة الإطار القانوني واللوائح الخاصة بالسلامة المهنية في العراق وإقليم كردستان وعدم إنشاء هيئة خاصة بهذا المجال وتطبيق مراقبة السلامة والصحة المهنية يؤدي إلى خلق وضع خطير للعمال حيث تزداد أعداد الضحايا يومًا بعد يوم، مما يلحق أضرارًا كبيرة بالاقتصاد البشري والمادي للعراق وإقليم كردستان.
ثالثاً: التغير المناخي والعمال

في يوم ٢٧ حزيران ٢٠٢٤، أعلن نجم العقابي، المتحدث باسم وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في العراق، أن ارتفاع درجات الحرارة تسبب في إصابة عدد كبير من العمال بالإجهاد والمرض، مما دفع الوزارة إلى نقلهم إلى المستشفيات.

وفي يوم ٢٢ حزيران، حذرت منظمة العمل الدولية جميع الجهات المعنية في العراق من ارتفاع درجات الحرارة ودعت إلى حماية العمال من خلال تنظيم ساعات العمل. يجب على أصحاب العمل توفير وسائل الحماية للعمال من أشعة الشمس، بينما يجب على النقابات العمالية حماية العمال من مخاطر العمل تحت أشعة الشمس المباشرة في ظل ارتفاع درجات الحرارة. وبدأت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في العراق حملة توعية لحماية العمال من أشعة الشمس. في إقليم كردستان، حيث درجات الحرارة أقل من وسط وجنوب العراق، لم تُتخذ أي إجراءات أو تدابير في هذا الصدد. حتى إن المنظمة لم تتواصل مع حكومة إقليم كردستان.

لكن ما يثير الانتباه هو أن لا شيء قد تم في هذا الصدد. فرق المنظمة سجلت مئات الحالات التي يضطر فيها العمال للعمل تحت أشعة الشمس دون توفير أي وسائل حماية. ساعات العمل بقيت كما هي دون أي تغييرات. السبب الرئيسي هو أن العمال مجبرون على العمل لتأمين لقمة عيشهم.

تحذر الأمم المتحدة العراق من أنه من بين أكثر الدول تأثراً بتغير المناخ. وهذا يشير إلى الحاجة إلى إعادة تقييم طرق العمل وتنفيذ تدابير حماية أفضل في البناء وقطاعات العمل الأخرى. في العراق، بسبب موجات الحر الشديدة، يواجه العمال، خاصة في القطاع غير المنظم، تحديات كبيرة حيث تجاوزت درجات الحرارة ٥٠ درجة مئوية في بعض المحافظات.

رابعا: المظاهرات والإضرابات العمالية في ٢٠٢٤

على مدى الأشهر الستة الماضية، وفقًا لمتابعات فريق منظمة السلام والحرية، تم تنظيم أكثر من ١٠٠ احتجاج وإضراب للعمال في القطاعين العام والخاص، الخريجين الجدد، والعمال المتعاقدين في مختلف المدن والمناطق في العراق وإقليم كردستان، وكانت معظمها في بغداد ومحافظات جنوب العراق.

كانت غالبية الاحتجاجات مرتبطة بمطالب العمال بزيادة رواتبهم وتقليل ساعات العمل، خاصة عمال حماية البيئة. كما كان جزء منها يتعلق بالتوظيف، وتأخير الرواتب، بينما كانت بعض الاحتجاجات مرتبطة بالاعتراض على قرار منع الاحتجاجات والإضرابات.

في منتصف مايو ٢٠٢٤، تجمع عدد من العمال المتعاقدين أمام شركات النفط في البصرة للمطالبة بتوظيفهم كعمال دائمين، لكن الاحتجاج انتهى باستخدام القوة وتم اعتقال عدد من العمال ثم أطلق سراحهم لاحقًا. وفي محافظة ذي قار، قامت القوات الأمنية سابقًا بتفريق عدة احتجاجات بالقوة، مما أدى إلى إصابة عدد من العمال المحتجين.

في شهري نيسان وأيار الماضيين، تم توجيه اتهامات باطلة ضد عدد من نشطاء حقوق العمال والموظفين في البصرة وتم تقديمهم للمحاكمة. لذلك، تم تنظيم احتجاجات واسعة ضد تلك الإجراءات غير العادلة، وطالبت النقابات والعمال في البصرة بعدم توجيه اتهامات ضد من يطالب بحقوقهم.

وفقًا لبيان رسمي صدر عن نائب رئيس الوزراء في ١٣ فبراير ٢٠٢٤، والذي حصل فريق منظمتنا على نسخة منه، يُطالب بعدم منح الإذن للاحتجاجات وإضرابات العمال.

خامساً: المقترحات

١.الإسراع في سـن قانـون تنظيـم العمـل النقـابي وفـق التزامـات العـراق الدوليـة، والـذي تشـارك فيـه النقابـات العماليـة وتصـان الحريـة والتعدديـة النقابيـة.

٢.يجـب أن تكـون أي تعديـلات عـلى قانـون العمـل رقـم ٣٧ لسـنة ٢٠١٥ بهـدف تعزيـز حقـوق العـمال وتوفـير فـرص عمـل أكـبر.

٣.عـلى برلمـان وحكومـة إقليـم كوردسـتان المقبلـين أن يقـروا بشـكل عاجـل قانـون العمـل الجديـد لإقليم كوردسـتان، وتعديـل قانـون التقاعـد والضـمان الاجتماعـي، وإصـدار قانـون ينظـم عمـل النقابـات العماليـة بشـكل يضمـن الحريـة والتعدديـة.

٤.يجـب أن يكـون هنـاك قانـون خـاص بالصحـة والسـلامة المهنيـة في العـراق وإقليـم كردسـتان، ويجـب تخصيـص مئـات المفتشـين المتخصصـين لهـذا المجـال.

٥.يجب زيادة عدد مفتشي العمل في جميع محافظات العراق وإقليم كردستان.

٦.إيلاء المزيد من الاهتمام للضمان الاجتماعي. تشديد التدابير. وينبغي إجراء المزيد من حملات التوعية.

٧.يجـب توفـير حريـة التظاهـر والإضراب. ويجـب رفـض جميـع القوانـين والتعليـمات التـي تعرقـل حريـة الإضراب والتظاهـر للعـمال، والتعامـل معهـا في إطـار قانـون العمـل. يجـب معاقبـة كل مـن يسـتخدم العنـف ضـد العـمال.

٨.مـن المهـم أن تقـوم حكومـة العـراق وحكومـة إقليـم كردسـتان بوضـع تعليـمات خاصـة بعمـل العـمال والتغـيرات المناخيـة وعـدم تجاهـل أي شيء في هـذا المجـال.

منظمة السلام والحرية، هي منظمة غير حكومية وغير ربحية، مستقلة في عملها وقراراتها، تؤمن بالعمل التطوعي وتعمل من أجل تعزيز السلام وحماية الحريات الفردية والجماعية والدفاع عن حقوق الإنسان، وتؤمن بأن اللاعنف هو السبيل الوحيد لتحقيق الأهداف.

الهدف العام:

المشاركة في تعزيز السلام وحماية الحرية وحقوق الإنسان.

الأهداف المحددة:

- تعزيز السلام والتعايش وروح التسامح في إقليم كردستان.
- توعية المواطنين بحقوقهم وحرياتهم.
- تعزيز الفكر المناهض للعنف كحل وحيد للوصول إلى الحقوق.
- نبذ جميع أشكال العنف والتمييز والتقليل من شأن الإنسان.
- بناء القدرات البشرية.

إنتاج فرد فعال في المجتمع الذي يؤمن بالسلام والتعايش، ويحترم الحريات الفردية والعامة، ويؤسس على حقوق الإنسان، ويسعى لتحقيق الاستقرار الاجتماعي.

WWW.PFO-KU.ORG

واقع حقوق العمال في العراق وإقليم كردستان

في النصف الأول من عام 2024